

159610 - صنع سحر عطف لامرأة فتزوجها وأنجبت له فكيف يصنع إذا أراد التوبة ؟

السؤال

يا شيخ حدثني أحد الأشخاص بأنه عمل حرزاً (عملاً) لبنت ، ومن ثم تزوجها ، وأنجبت منه أطفالاً ، الآن الرجل يسأل هل هذا حرام أم حلال ؟ هل حرام أنه عمل حرزاً للبنت لكي تحبه ومن ثم يتزوجها ؟ . أنتظر الفتوى بارك الله فيك .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

ما فعله ذلك الرجل نوع من أنواع السحر ، ويسمى " سحر العطف " ، وقد جاءت تسميته في الشرع " التَّوَلَّة " ، وحكم عليه الشرع أنه شرك .

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّةَ شِرْكٌ)

رواه أبو داود (3883) ، وابن ماجه (3530) ، وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

قال ابن الأثير الجزري - رحمه الله - :

(التَّوَلَّة) : ما يُحِبُّ المرأة إلى زوجها من السحر وغيره ، وجعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى .

انتهى من " النهاية في غريب الحديث " (1 / 200) .

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - :

والتَّوَلَّة : شيءٌ كانت المرأة تجلب به محبة زوجها ، وهو ضرب من السحر ، وإنما كان ذلك من الشرك لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند غير الله .

انتهى من " فتح الباري " (10 / 196) .

وحكم ذلك الرجل دائراً بين وقوعه في الشرك الأكبر أو الأصغر .

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :

وقوله : (شِرْك) هل هي شرك أصغر أو أكبر ؟ .

نقول : بحسب ما يريد الإنسان منها ، إن اتخذها معتقداً أن المسبب للمحبة هو الله : فهي شرك أصغر ، وإن اعتقد أنها تفعل بنفسها : فهي شرك أكبر .

انتهى من " القول المفيد على كتاب التوحيد " (1 / 129) .

ثانياً :

أما ما يجب عليه الآن : فأمور :

1. التوبة الصادقة والندم على ما فعل ، مع العزم على عدم العود لمثله .
2. أن يُتلف ذلك الحرز بالتقطيع أو التحريق ، ويفضَّل أن يقرأ عليه قبل ذلك : المعوذات والفاتحة وآية الكرسي .
3. توصية الزوجة بوقاية نفسها بالأذكار الشرعية ، مع الوصية بعدم إخبارها بما فعل ؛ لئلا تسوء العشرة بينهما .

قال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - :

ومن العلاج أيضاً : إتلاف الشيء الذي يظن أنه عمل فيه السحر من صوف أو خيوط معقدة أو غير ذلك مما يظن أنه سبب السحر ، مع العناية من المسحور بالتعوذات الشرعية ومنها التعوذ " بكلمات الله التامات من شر ما خلق " ثلاث مرات صباحاً ومساءً وقراءة السور الثلاث المتقدمة - وهي " الإخلاص " و " الفلق " و " الناس " - بعد الصبح والمغرب ثلاث مرات ، وقراءة آية الكرسي بعد الصلاة ، وعند النوم .

ويستحب أن يقول صباحاً ومساءً " بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم " ثلاث مرات ؛ لصحة ذلك كله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مع حسن الظن بالله والإيمان بأنه مسبب الأسباب وأنه هو الذي يشفي المريض إذا شاء.

انتهى من " فتاوى الشيخ ابن باز " (7 / 80 ، 81) .

والله أعلم.